

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

| 642- كتاب الصلاة | باب صلاة التطوع 9

عبدالرحمن العجلان

على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. سم الله. بسم الله الرحمن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد

وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله - [00:00:00](#)

تعالى وعن ابن عمر رضي الله عنهما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى

ركعة واحدة توتر له ما قد صلى. متفق عليه - [00:00:20](#)

في الخمسة وصححه ابن حبان بلفظ صلاة الليل والنهار مثنى مثنى. وقال النسائي هذا خطأ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة - [00:00:40](#)

الليل مثنى مثنى يعني ركعتين ركعتين يصلي ركعتين ويسلم ويصلي اتاي ويسلم وهكذا. فاذا خشي احدكم الصبح يعني قرب طلوع

الفجر وخشى ان يفوت عليه التوتر فيصلي ركعة واحدة. صلى ركعة واحدة توتر له ما - [00:01:00](#)

قد صلى يعني تكون كل صلاته وتر. متفق عليه رواه البخاري ومسلم. قال وللخمسة من هو الخمسة ابو داود؟ الامام احمد وابو

داود والترمذي والنسائي وابن ماجة. هؤلاء الخمسة اصحاب السنن - [00:01:30](#)

الامام احمد رحمة الله على الجميع. وصححهم ابن حبان. يعني اعتبره ابن حبان رحمه الله من الصحيح علما ان ابن حبان كان من

المتساهلين بالتصحيح بلفظ صلاة الليل والنهار المتفق عليه صلاة الليل فقط - [00:01:50](#)

وهذا فيه صلاة الليل والنهار مثنى مثنى. وقال النسائي هذا خطأ يعني رواه النسائي ممن روى هذا الحديث النسائي. لكن قال انه خطأ

يعني ذكر الليل والنهار. وانما الوارد الليل فقط والنهار هو الخطأ لان الليل صلاة الليل هذا في الصحيحين وابن حبان رحمه الله صح

صلاة الليل - [00:02:10](#)

طول النهار والخمسة رواه صلاة الليل والنهار من غير الصحيحين لكن النسائي يقول ذكر النهار مع الليل هنا خطأ يعني ان المراد صلاة

الليل فقط. واما صلاة النهار فيجوز ان تكون اربعا اربعا - [00:02:40](#)

العلماء رحمهم الله اخذ من هذا انه لا يجوز ان يصلي في الليل اكثر من ركعتين. وانما اتان ركعتان مهما تكرر. ركعتان ركعتان

وهكذا. ولا يجوز ان يصلي ثلاث ولا خمس ولا سبع والى اخره - [00:03:00](#)

واخذ بهذا الحديث صلاة الليل مثنى مثنى. اخرون قالوا الافضل في صلاة الليل مثنى مثنى لكن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه

انه اوتر بخمس. واوتر بسمع واوتر به تسع. ومعناه ان هذا مخصص - [00:03:20](#)

لقوله صلاة الليل مثنى مثنى. انه يوتر اذا كان في سند الوتر فيوتر بما شاء. قالوا بثلاث لكن لا يجلس فيها كصلاة المغرب وانما تكون

ثلاث سردا وخمس سردا وسبع انشاء سردا وان شاء - [00:03:40](#)

السادسة وتشهد وقام. وتسعا يتشهد في الثامنة ويقوم ويكمل التاسعة. وان رغب الوتر احدى عشرة فلا يزيد في السلام الواحد على

تسع. الوارد في السلام الواحد تسع. لكن اذا اوتر به احدى عشرة فيسلم - [00:04:00](#)

من كل ركعتين. قال بعض العلماء اذا قام لثلاثة في غير الوتر يجب عليه ان يجلس ولا يمضي لان يعتبر هذا سهوا لو نوى ان يكملها

اربعة فصلاة الليل مثنى مثنى يعني لا يجوز له ان يزيد الا في الوتر - [00:04:20](#)

إذا اراد ان يوتر بخمس او سبع او تسع. اقرأ وعن ابن عمر رضي الله ان يقال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح فصل على ركعة واحدة - [00:04:40](#)

ايه ده توتر له ما قد صلى متفق عليه. الحديث دليل على مشروعى الدليل على مشروعى نافلة الليل ويسلم على كل ركعتين واليه ذهب جماهير العلماء وقال مالك لا تجوز الزيادة على - [00:05:00](#)

لان مفهوم الحديث الحشر لانه في ذلك لثلاثة وهو يريد ان يكمل رابعة وجب عليه ان يجلس. ولا يجوز له ان يربع ركعات في الليل لهذا الحديث. نعم. وانه في قوة ما صلى ما صلاة الليل الا مثنى مثنى - [00:05:20](#)

لان تعريف المبتدأ قد يفيد ذلك على الاغلب واجاد الجمهور بان الحديث وقع جوابا لمن سأل عن صلاة الليل فلا دلالة تعفيه عن الحصر. وبانه لو سلم فقد عارضه فعله صلى الله عليه وسلم - [00:05:40](#)

هو ثبوت ابتاره بخمس. كما في حديث عائشة عند الشيخين والفعل قريبه على عدم ارادة الحصر وقوله فاذا خشي أحدكم الصبح اوتر بركة دليل على انه لا يوتر بركة واحدة الا - [00:06:00](#)

في خشية طلوع الفجر. والا اوتر بخمس او سبع او نحوها. لا بثلاث انوي عنها ثلاث. لا بثلاث ثلاث ركعات كصلاة المغرب. واما ثلاث سردا فقد جاءت. فانه اخرج الدار قديمي - [00:06:20](#)

والحاكم وابن حبان من حديث ابي هريرة مرفوعة. اوتروا بخمس او بسبع او بتسع. او احدى عشر زاد الحاكم ولا توتر بثلاث لا تشبه بصلاة المغرب. قال فرجاله كلهم ثقات ولا يضره وقف من وقفه الا انه قد عارضه حديث ابي ايوب من احب - [00:06:40](#)

ذكر بثلاث فليفع. اخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة وغيره وقد جمع بينهما لان النهي عن السلاس قد يقع ولتتشهد الاوسط وقد جمع بينهما بان النهي عن الثلاثة - [00:07:10](#)

اذا كان يقعد للتشهد الاوسط وقد جمع بينهما بان النهي وقد جمع بينهما لان النهي عن الثلاثة اذا كان يقعد للتشهد الاوسط لانه يشد يشبه المغرب. واما اذا لم يقعد الا في اخر - [00:07:30](#)

فلا يشبه المغرب وهو جمع حسن قد يده حديث عائشة عند احمد والنسائي والبيهقي حاتم كان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يجلس الا في اخرتهم. ولفظ احمد يوتر بثلاث لا يفصل بينهما ونفس الحاكم لا يقعد. هذا واما مفهوم مفهوم ان - [00:07:50](#)

واحدة الا لخشية طلوع الفجر فانه يعارضه حديث ابي ايوب هذا فان فيه ان احب ان يوتر بواحدة فليفع. وهو اقوى من مفهوم حديث الكتاب. وفي حديث ابي وفي حديث ابي ايوب - [00:08:20](#)

دليل على صحة الاحرام بركة واحدة. وسيأتي قريبا. وللخمس اي من حديث ابي هريرة وصححه صلاة الليل والنهار مثنى مثنى. وقال النسائي هذا خطأ. اخرجه المذكورون من حديث علي بن عبد الله البارقي عن ابن عمر بهذا واصله في الصحيحين بدون ذكر النهار - [00:08:40](#)

الصحيحين كما كالحديث المتقدم. صلاة الليل مثنى مثنى هذا في الصحيحين. لانه بدون ذكر النهار. نعم وقال ابن عبد البر لم يقله احد عن ابن عمر علي وانكروه عليه وكان بالمعين يضاعف حديثه هذا ولا يحتج به ويقول ان نافع وعبد الله بن دينار وجماعة وجماعة - [00:09:10](#)

عن ابن عمر بدون ذكر النهار وروي بسنده عن يحيى ابن نعيم انه قال صلاة النهار اربع لا يصل بينهما بينهما ثقيل له فان احمد ابن حنبل يقول صلاة الليل والنهار مسها مثنى قال - [00:09:40](#)

في اي حديث قيل بحديث عز الدين قال ومن الازدي حتى اقبل منه؟ قال النسائي هذا الحديث عندي خطأ. وكذا قال الحاكم في علوم الحديث وقالت دارقطني في العلل ذكر النهار في وهم وقال الخطابي روي هذا رواه مسلم - [00:10:00](#)

الحديث طاووس ونافع وغيرهما عن ابن عمر. فلم يذكر احد فيهم نهار الا ان سبيل الزيادة من الثقة ان وقال البيهقي هذا حديث صحيح وقال البارقي احتج بي مسلم وزيادة من - [00:10:30](#)

الثقة مقبولة انتهى كلام المصنف في التلخيص. فانظر الى كلام الائمة في هذه الزيادة فقد اختلفوا فيها شديدة ولعل الامرين جاء

ولعل الامر ينجانزان. وقال ابو حنيفة يخير في بين ان يصلي ركعتين او اربعا اربعة ولا يزيد على ذلك. وقد اخرج البخاري

ثمانية احاديث - 00:10:50

لصلاة النهار ركعتين والله اعلم صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:11:19